بالاجماع فتوحيد العلة خلاف الاجماع وايضا فلان المشترك بين
الحيض والعدة المحرمين منقوض باكثر الاشيا فلا يكون علة قوله
اذا وجدت احدى العلتين وجد بها الحكم فالثابت بالاخرى اما عين ذلك
الحكم او مثله او خلافه قلنا عينه قوله هذا اثبات الثابت قلنا لا نسلم
فان العلل الشرعية عندنا معرفات **المسئلة الثانية** لا يجوز تعليل
الحكم الواحد بعلتين مستنبطتين خلافا للقوم **لنا** انه اذا اعطى فقيها
فقيرا امكن ان يكون الداعي مجرد الفقه او مجرد الفقر او المجموع او مجموع
امرين منهما والاحتمالات الاربعة متنافية لان قولنا الداعي هو الفقه
فقط ينفي ان يكون الداعي هو الفقر او يكون الفقر جزءا فهي ان تساوت لم يمكن
التعليل بشي منها وان لم تتساو فالراجح هو العلة ٥

الباب الثالث

فيما ظن انه من مفسدات العلة مع انه ليس كذلك وقبله فلنذكر تقسيمات
التقسيم الاول كل حكم ثبت في محل فعلته اما محله او جزء محله او
امر خارج عنه والخارج اما ان يكون وصفا عقليا او عرفيا او شرعيا
او لغويا والعقلي اما حقيقي او اضافي او سلبي او ما يتركب من هذه الاقسام
واعلم انه متى يعلل بجزء محله فان كانت العلة متعدية وجب تعليله بالجزء
المشترك وان كانت قاصرة وجب تعليله بالجزء المميز **التقسيم الثاني**

العلة والحكم اما وجوديان او عدميان ولا نزاع في امكانهما او يكون
العلة وجودية والحكم عدميا وهو الذي تسميه الفقهاء بالتعليل
بالمانع او يكون العلة عدمية والحكم وجوديا وفيه نزاع سياتي
بيانه **التقسيم الثالث** العلة اما ان يكون صفة لازمة للموصوف
ككون البر مطعوما او لا يكون لازمة فتكون عرضية فتجددها اما
بمجرى العادة كانقلاب العصير خمرا او الخمر خلا او بفعل المكلف ككون
البر مكيلا او بفعل الشخص الواحد كالردة **التقسيم الرابع**
العلة اما بسيطة كقولنا مطعوم فيكون ربويا او مركبة كقولنا قتل
عمد عدوان **مسئلة** يجوز تعليل الحكم بمحله خلافا للقوم لنا
انه لا يمتنع ان تكون حرمة الربا في البر لكونه برا اما بقول الشارع
او للمناسبة احتج الخصم بان ذلك المحل قابل فلو كان مؤثرا لكان الواحد
قابلا وفاعلا وهو محال لان القابل نسبته للمقبول بالامكان
والمؤثر نسبته بالوجوب وبينهما تناف وجوابه ان نسبة القابل
الى المقبول بالامكان العام ولا منافاة بينه وبين الوجوب **مسئلة**
الوصف الحقيقي ان كان منضبطا جاز التعليل به بلا خلاف وان لم يكن
كالمصالح والمفاسد جاز التعليل به عندنا خلافا للقوم لنا انه
اذا حصل ظن ان الحكم في مورد النص مضاف الى المصلحة الفلانية وحصل

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com) 1